459620 - هل من حرج في التزام الإنسان رقية نفسه كل يوم لتحصينها؟

السؤال

انا احصن نفسي بعد اذكار الصباح والمساء بشكل منفصل بنية التحصين والرقية بقراءة الفاتحة واية الكرسي واواخر سورة البقرة والمعوذات ثلاثا وذكر واعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق ثلاثا
واعوذ بعزة الله وقدرته سبعا وانفث بكفي ثلاثا وامسح بها جسدي بالصباح والمساء ، فهل ورد ذلك بالسنة؟ لاني اخاف ان تكون بدعة ؟

الإجابة المفصلة

رقية النفس في أصلها من الأمور المشروعة خاصة إذا أصيب العبد ببلاء، وهذا إذا كانت بالأذكار المشروعة كالتي ذكرت في السؤال.

ومثل ذلك أن يرقي الإنسان نفسه، أو يرقي غيره بشيء مما يعلم من ذكر الله تعالى، سواء كان من أدعية القرآن، أو السنة، أو الأدعية المأثورة الملائمة للحال، أو من دعاء تخيَّره هو أو غيره، بعد أن يكون معلوم المعنى، مناسبا لرقيته.

وقد أخرج مسلم في صحيحه (2200) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ: **«اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»**.

فهذا الحديث يدل على جواز الرقى ، ما لم يكن بها شرك ، وما لم تكن ذريعة للشرك .

قال النووي رحمه الله تعالى:

" وأما الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلا نهى فيه ، بل هو سنة ...

وقد نقلوا الإجماع على جواز الرقى بالآيات وأذكار الله تعالى.

قال المازري: جميع الرقى جائزة إذا كانت بكتاب الله، أو بذكره.

ومنهي عنها إذا كانت باللغة العجمية، أو بما لا يدرى معناه؛ لجواز أن يكون فيه كفر " انتهى. "شرح صحيح مسلم" (14 / 169).

وقد اشترط العلماء لجواز الرقى ثلاثة شروط استنبطوها من نصوص الأحاديث النبوية.

جاء في فتح الباري لابن حجر (10 / 195) : "وقد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط : أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته , وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره , وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها ، بل بذات الله تعالى ، واختلفوا في كونها شرطا والراجح أنه لا بد من اعتبار الشروط المذكورة" انتهى .

وقد سبق الحديث عن شروط الرقية الشرعية في الفتوى رقم (13792).

وإذا اعتاد الإنسان أن يرقي نفسه في أول النهار، أو في آخره، بعد أذكار الصباح أو المساء، أو في وقتٍ اختاره لنفسه: فلا حرج عليه في ذلك كله؛ فإنه إنما اختاره لنفسه على وجه الملاءمة لها، لا على وجه التعبد بالرقية في وقت مخصوص، أو مكان مخصوص، وهكذا الرقية، فبابها أوسع من الأدعية والأذكار المحضة، ولذلك يوسع فيها من الرقى والتعوذات المجربة، صحيحة المعنى، ما لا يوسع في الذكر المحض.

قال ابن عثيمين رحمه الله :

" الرقى أربعة أقسام : ما جاءت به السنة فالرقية به مشروعة مستحبة ، وما كان شركاً ، أو كان بدعة فالرقية به محرمة ، وما كان دعاءً مباحاً لا شرك فيه ولا بدعة ، لكنه ليس مما ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فالرقية به جائزة ، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام في الرقى (لا بأس بها ما لم تكن شركاً) . انتهى من " فتاوى نور على الدرب" (6 /14) .

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم (245802) ورقم (141669) ورقم (175189).

والله أعلم.